

الدر المختار

مقدما أنفه لما مر (بين كفيه) اعتبارا لآخر الركعة بأولها ضاما أصابع يديه لتتوجه للقبلة (ويعكس نهوضه وسجد بأنفه) أي على ما صلب منه (وجهته) حدها طولا من الصدغ إلى الصدغ وعرضا من أسفل الحاجبين إلى الفحف ووضع أكثرها واجب وقيل فرض كبعضها وإن قل .

(وكره اقتصاره) في السجود (على أحدهما) ومنعا الاكتفاء بالأنف بلا عذر وإليه صح رجوعه وعليه الفتوى كما حررناه في شرح الملتقى